الإصدار السادس – العدد تسعة وخمسون
تاريخ الإصدار: 2 – أيلول – 2023م
www.ajsp.net
ISSN: 2663-5798

"تجميد الحيوانات المنوية والبويضات – دراسة فقهية"

إعداد الباحثان:

عبد الله عبد السلام محمد أبو الرب

ماجستير الفقه والتشريع وأصوله

جامعة القدس / فلسطين

الدكتور: محمد مطلق محمد عساف

منسق برنامج دكتوراة الفقه وأصوله

جامعة القدس / فلسطين

الإصدار السادس – العدد تسعة وخمسون
تاريخ الإصدار: 2 – أيلول – 2023م
www.ajsp.net
ISSN: 2663-5798

ملخص البحث:

يعد تجميد الحيوانات المنوية والبويضات من النوازل الحديثة، والتي انتشرت في المجتمعات الإسلامية والغربية بنسب كبيرة، وقد تم إنشاء بنوك لأجل الاحتفاظ بها، فكان من اللازم بيان ماهية هذه العملية، وما الأسباب الداعية إلى فعلها، وما هي آثارها على الفرد والمجتمع، وما هو حكمها في الشريعة الإسلامية.

وقد تناولت هذه الدراسة معنى تجميد الحيوانات المنوية والبويضات، وبينت الدراسة كيفية وآلية عملية التجميد، وشرحت الأسباب الصحية والشخصية الداعية إلى اللجوء لهذه العملية لدى كل من الرجل والمرأة، ثم وضحت الحكم الشرعي في جواز القيام بعملية التجميد إذا دعت الحاجة لذلك ضمن شروط وضوابط، ثم ذكرت بعض الحالات التي يجوز فيها اللجوء للتجميد، وذكرت أيضًا بعض الحالات التي يحرم فيها اللجوء للتجميد، ثم وضحت المقصود ببنوك المني والبويضات، وما هي المصالح والمفاسد المترتبة على إنشائها، ثم خلصت هذه الدراسة إلى جواز إنشاء بنوك الحيوانات المنوية والبويضات بشروط وضوابط.

الكلمات المفتاحية: قضايا طبية معاصرة، الفقه الإسلامي، فقه النوازل، بنوك الحيوانات المنوية والبويضات.

المقدمة:

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، ونشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، ونشهد أن محمدًا عبده ورسوله، صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه وسلم تسليمًا كثيرًا، أما بعد:

فإن شريعة الله تعالى شاملة لكل جوانب الحياة، فما من شيء من أفعال المكلفين إلا وله حكم في الشريعة الإسلامية، ولم يزل علماء الإسلام يتابعون المسائل الفقهية المستجدة من خلال البحث والتحرير، وفي عصرنا الحالي ازدادت المسائل المستجدة خلال فترة زمنية وجيزة، واستمر العلماء في دراستها من خلال المجامع والمؤتمرات الفقهية، وكليات الشريعة في الجامعات، وأطلق على دراسة هذه المسائل المستجدة (فقه النوازل).

ويأتي هذا البحث وفق هذا النسق في بحث نازلة من النوازل الطبية، وهي (تجميد الحيوانات المنوية والبويضات).

وقد يتبادر إلى ذهن كثير من الناس حينما يذكر تجميد الحيوانات المنوية والبويضات: عملية التلقيح الصناعي. والحقيقة أن الموضوع أوسع من هذا التصور بكثير، فكثير من الحالات التي يحصل فيها التجميد ليست للتلقيح الصناعي، وإنما هناك أسباب عديدة تدفع الأفراد للقيام بهذه العملية؛ كالحصول على الأولاد لمن يعانون العقم، أو سفر الزوج لمدة طويلة، وهناك أسباب أخرى كثيرة، منها ما يكون متعلقًا بصحة الفرد، ومنها ما يكون أمرًا شخصيًا يتعلق بتفكير الشخص وظروفه الخاصة.

مشكلة الدراسة وأسئلتها:

يعتبر تجميد الحيوانات المنوية والبويضات أمرًا حديثًا، وقد اختلف العلماء في حكمه ما بين مجيز ومانع، وعرض كل منهم أدلته في هذا الباب، إلا أنهم اتفقوا على أن له آثارًا مدمرة على المجتمع إن ترك الأمر دون وضع الضوابط والشروط اللازمة لفعله إن دعت الحاجة والضرورة له، وتكمن مشكلة الدراسة في الأسئلة التالية:

1- ما هو المقصود بتجميد الحيوانات المنوية والبويضات؟
2- ما هي الأسباب الدافعة للإقدام على هذه العملية؟
3- ما هي الآثار المترتبة على الفرد والمجتمع من القيام بالتجميد؟
4- ما هو حكم الإقدام على هذا الفعل وما هي الضوابط والشروط إن جاز القيام به؟
5- ما هو حكم القيام بإنشاء بنوك الحيوانات المنوية والبويضات؟

6- ما هو حكم بيع الحيوانات المنوية والبويضات؟

7- ما هو حكم التبرع بالحيوانات المنوية والبويضات لصالح الأبحاث والتجارب العلمية؟

8- ما هي الآثار المترتبة على القيام بإنشاء بنوك الحيوانات المنوية والبويضات؟

هدف الدراسة:

جاءت هذه الدراسة لبيان الحكم الشرعي في إجراء عملية التجميد على الحيوانات المنوية والبويضات، وبيان الضوابط والشروط الواجب اتخاذها حال القيام بها، وبيان الحالات التي يجيز الشرع فيها اللجوء لها، والحالات التي يحرم فيها الشرع اللجوء لها.

أهمية الموضوع:

تظهر أهمية موضوع هذه الدراسة من خلال:

1- انتشار تجميد الحيوانات المنوية والبويضات في العالم بشكل يوجب بيان الحكم الشرعي في المسألة.

2- وجود الكثير من الحالات الصحية والشخصية التي يكون التجميد فيها حلًا للحالة، من خلال إمكانية الإنجاب عن طريق تجميد الخلايا الجنسية.

الدراسات السابقة:

قبل البدء في مباحث هذه الدراسة، كان لابد من تتبع الأبحاث والمؤتمرات التي تناولت موضوع تجميد الحيوانات المنوية والبويضات، وقد اطلع الباحث على عدد من هذه الدراسات، وأفاد مما ورد فيها، ومن هذه الدراسات:

1- تجميد الحيوانات المنوية والبويضات رؤية فقهية طبية، للباحث الدكتور عباس الباز، وهو بحث منشور في مجلة علوم الشريعة والقانون، المجلد الأول، العدد الواحد والأربعون، 2014م. وقد قسم الدكتور بحثه إلى مبحثين، تناول في المبحث الأول المقصود بتجميد الحيوانات المنوية والبويضات من الناحية العلمية، وتقنية التجميد والآلية المتبعة في الاحتفاظ بها، وفي المبحث الثاني بين التكيف الفقهي لعملية التجميد والحكم الشرعي في إنشاء البنوك المنوية والبويضات، وماهي الضوابط الواجب اتباعها خلال القيام بعملية التجميد، ثم ذكر الحكم الشرعي لاستخدامها في الدراسات والأبحاث.

ويظهر من هذه الدراسة بأنها دراسة مختصرة، اقتصر فيها الباحث على التكييف الفقهي لاستخلاص الحكم وتقييده بأن يكون الباعث مشروعًا ولهدفٍ مشروع، ولم يتعرض لأقوال الفقهاء الأخرى في المسألة.

2- أحكام النوازل في الإنجاب، للدكتور محمد بن هائل المدحجي، وهي رسالة علمية مقدمة لنيل درجة الدكتوراة في جامعة الإمال محمد بن سعود في الرياض، بتاريخ: 1430/6/20هـ.

وقد استهل الباحث دراسته بتمهيد بين فيه معنى النازلة وأهمية الاجتهاد في بيان أحكام النوازل فيما يتعلق بالإنجاب، وقد قسم الباحث دراسته لعشرة فصول، تناول في الفصل الرابع موضوع بنوك المني، من حيث نشأتها وآلية عملها، وحكم التصرف بالحيوانات المنوية من تخزين أو بيع أو شراء، أو هبة، ثم عرض مسألة إنشاء بنوك لها وأبرز أقوال الفقهاء في المسألة ورجح بينها، وفي الفصل الخامس تناول موضوع بنوك الأجنة وبين المقصود بها وحكم إنشائها، والحكم الشرعي في التصرف بالأجنة سواء بالتجميد أو بالإتلاف أو بالتجارب، وكان يتناول الأقوال في كل مسألة ثم يرجح بينها.

وقد أسهب الباحث في هذه الدراسة في عرض الأحكام الشرعية المتعلقة ببنوك الحيوانات المنوية والبويضات، دون التعرض للجانب العلمي والعملي لموضوع تجميد الحيوانات المنوية والبويضات، ولم يعرض الباحث في دراسته حالات بذاتها وبين الحكم فيها، وتتميز الدراسة التي سيعرضها الباحث بأنها تشتمل على الجانبين العلمي والفقهي للمسألة، وبيان لحكم بعض الحالات الشائعة التي يتم إجراء عملية التجميد فيها.

3- تجميد البييضات بين الطب والشرع، للدكتورة شفيقة الشهاوي رضوان، المدرس بقسم الفقه المقارن في كلية الدراسات الإسلامية في القاهرة. وقد قسمت بحثها إلى فصلين، تكلمت في الفصل الأول عن مفهوم البويضات والعقم وطرق علاجه وعن التلقيح الصناعي وأنواعه وحكمه، وتكلمت في الفصل الثاني عن آلية تجميد البويضات والأسباب الداعية لتجميدها، وما هو الحكم الشرعي لذلك، ثم ذكرت حكم البويضات الفائضة وإجراء التجارب عليها، وخلصت إلى عدم جواز ذلك، ثم ذكرت بعض المشاكل الأخلاقية الناتجة عن القيام بتجميد البويضات.

ومن خلال عنوان هذه الدراسة يتبين أنها تقتصر على الأحكام المتعلقة بتجميد البويضات، في حين أن الدراسة التي سيعرضها الباحث تشتمل على الأحكام المتعلقة بتجميد الحيوانات المنوية والبويضات معًا.

منهجية الدراسة:

تم الاعتماد على المنهج الوصفي، في وصف عملية تجميد الحيوانات المنوية والبويضات، بالرجوع إلى الأبحاث العلمية والطبية في هذا المجال، ثم اعتمد الباحث على المنهج الاستقرائي في جمع الأسباب والدوافع وراء القيام بهذه العملية، واستقراء آراء الفقهاء في هذه المسألة، والآثار المترتبة عليها، كما اعتمد الباحث على المنهج التحليلي مع مقارنة أقوال الفقهاء وأدلتهم، ثم الترجيح بينها.

هيكلية الدراسة وخطتها:

تتكون الدراسة من مقدمة، وخمسة مباحث، وخاتمة:

المقدمة في بيان مشكلة الدراسة وأسئلتها، وهدفها، ومنهجها، وأهميتها، وخطتها.

المبحث الأول: مفهوم تجميد الحيوانات المنوية والبويضات.

المبحث الثاني: الأسباب التي تدعو إلى تجميد الحيوانات المنوية والبويضات.

المبحث الثالث: الآثار المترتبة على تجميد الحيوانات المنوية والبويضات.

المبحث الرابع: حكم تجميد الحيوانات المنوية والبويضات وحفظها.

المبحث الخامس: بنوك حفظ الحيوانات المنوية والبويضات المجمدة.

الخاتمة: وتشتمل على أهم النتائج والتوصيات التي تم التوصل إليها في هذا البحث.

المبحث الأول: مفهوم تجميد الحيوانات المنوية والبويضات:

المطلب الأول: تعريف تجميد الحيوانات المنوية:

التجميد لغةً هو مصدر جمّد، والجَمَد هو الماء الجامد، والجَمْد: وهو مَا جَمَد مِنَ الْمَاءِ وَغَيْرِه من السوائل[1].

والتجميد في الاصطلاح لا يخرج عن المعنى اللغوي، فيراد به عند الأطباء: تجميد الخلايا دون تعريضها للتلف[2].

والحيوان المنوي: هو الخليّة التَّناسليّة الذَّكريّة التي تندمج مع البويضة لتكوين النطفة.

[1] ابن منظور، محمد بن مكرم، لسان العرب، باب الدال فصل الجيم، 129/3. الفيروزآبادى، مجد الدين، القاموس المحيط، باب الدال فصل الجيم، 274. الزَّبيدي، محمّد الحسيني، تاج العروس من جواهر القاموس، 518/7.

[2] باسلامة، عبد الله حسين، الاستفادة من الأجنة المجهضة والفائضة في زراعة الأعضاء وإجراء التجارب، 371، مجلة مجمع الفقه الإسلامي، العدد6. البار، محمد علي، أخلاقيات التلقيح الاصطناعي، صفحة 99.

أما التعريف العلمي لتجميد الحيوانات المنوية فهو أنها عبارة عن: عملية حفظ الحيوانات المنوية بالتبريد تدريجيًا، ثم وضعها في النيتروجين السائل تحت درجة حرارة تصل إلى 196درجة مئوية تحت الصفر، ثم يتم إدخالها في حاضنات خاصة معدة لذلك لحين الحاجة إليها[3].

المطلب الثاني: تعريف تجميد البويضات:

البويضات مفردها بويضة، وبويضة الأنثى: هي الخليّة التَّناسليّة الأنثويّة أي المشيج الأنثوي[4].

والتعريف العلمي لتجميد البويضات هو: عملية يتم فيها تجميع البويضات من رحم المرأة ثم حفظها بالتبريد بالنيتروجين السائل عند درجة حرارة تصل إلى196مئوية تحت الصفر، وتخزن للتخصيب في وقت لاحق، ثم زراعتها في رحم امرأة[5].

المطلب الثالث: آلية تجميد الحيوانات المنوية والبويضات وحفظها:

أولًا: التحضير لاستخراج الحيوانات المنوية: قبل طلب عينة السائل المنوي هناك عدة فحوصات يجب القيام بها لتحديد الطريقة الملائمة لاستخراج السائل المنوي وللحصول أيضًا على أفضل النتائج.

بدايةً يقوم الطبيب المشرف بطلب فحص وجود أمراض منقولة جنسيًا، وذلك لمنع انتقال العدوى للطرف الآخر في حال وجوده، كما ويتم إجراء فحص وجود التهابات في الأعضاء التناسلية، لأن لها أثرًا كبيرًا على جودة الحيوانات المنوية، كما ويوصى بإجراء تحليل للسائل المنوي، حيث يتضمن التحليل حجم السائل المنوي، وعدد الحيوانات المنوية، وتركيز الحيوانات المنوية، وحركة الحيوانات المنوية، فإذا لم تصل جودة الحيوانات المنوية للحد الأدنى المطلوب لإجراء عملية التجميد عليها، فهنا يبدأ الطبيب بمرحلة علاجية لتحسين جودة الحيوانات المنوية عن طريق تغيير نمط حياة المريض.

ثانيًا: استخراج الحيوانات المنوية: أبسط الطرق للحصول على عينة من الحيوانات المنوية هي الاستمناء، لكن قد يلجأ الأطباء إلى طرق أخرى لاستخراج السائل المنوي من الرجل، وفي حالات ضعف إنتاج الحيوانات المنوية قد يلجأ الطبيب إلى استخراج الحيوانات المنوية من الخصية مباشرة عن طريق الجراحة[6].

ثالثًا: تجميد الحيوانات المنوية: قبل البدء بتجميد عينات الحيوانات المنوية يتم إضافة بعض المواد لحمايتها من التلف بسبب درجة الحرارة المنخفضة، فيتم وضع الحيوانات المنوية في وعاء يحتوي على الجليسرول الممزوج بصفار البيض، كما ويتم إضافة بعض المعادن مثل الزنك وبعض الأحماض مثل الأسكوربيك، للحفاظ على وظيفة الحيوانات المنوية من التلف أثناء التجميد. وفي بعض الحالات يوصى بغسل الحيوانات المنوية من البلازما المنوية قبل التجميد، وذلك في حالات الإصابة بمرض نقص المناعة

---

[3] Taruzzi and others, Nicoletta Taruzzi, Marco Nadalini and Andrea Borini , Human Sperm Cryopreservation: Update on Techniques, Effect on DNA Integrity, ,2+3, Hindawi limited.

[4] عمر، معجم مقاييس اللغة، 272/1.

[5] الجارحي، محمد محمد محمود، تجميد البويضات بين الفقه الإسلامي والتقدم الطبي، 976، مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية بدمياط الجديدة، العدد السابع، 2019.

[6] Rozati and others, Hamoun, Thomas and Channa, Process and Pitfalls of Sperm Cryopreservation, Vol. 1/6, Journal of Clinical Medicine, Published: 19 September 2017

الإصدار السادس – العدد تسعة وخمسون
تاريخ الإصدار: 2 – أيلول – 2023م
www.ajsp.net
ISSN: 2663-5798

المكتسبة(الإيدز) لمنع انتقال المرض للجنين، وهناك العديد من الطرق لغسل الحيوانات المنوية أهمها الطرد المركزي، وهناك طريقتان لتجميد الحيوانات المنوية[7]:

أ- التجميد البطيء للحيوانات المنوية: يتمَ إضافة الحيوانات المنوية إلى الوسط الواقي من التجمد قطرة تلو الأخرى مع التحريك على شكل دوامة خفيفة بعد كل قطرة، ثم يتم تبريد العينات على عدة مراحل، في البداية يتم تبريد العينات من درجة حرارة الغرفة (25 درجة مئوية) إلى درجة حرارة 4 مئوية تحت الصفر بمعدل 10 درجات في الدقيقة، ثم يتم تبريدها من (-4) إلى (-90) بمعدل نصف درجة في الدقيقة، ثم من (-90) إلى (-130) بمعدل 15 درجة في الدقيقة، وأخيرًا يتم غمرها بالنيتروجين السائل على درجة حرارة 196 تحت الصفر.

ب- التجميد السريع للحيوانات المنوية (التزجيج [8]): بنفس الخطوات السابقة تتم عملية إضافة عينة الحيوانات المنوية، ثم يتم تبريد العينات من درجة حرارة الغرفة (25 درجة مئوية) إلى (4) درجة مئوية لمدة (15) دقيقة، ثم من (4) إلى (-20) درجة مئوية لمدة (15) دقيقة، ثم (-60 درجة مئوية) لمدة (15) دقيقة، ثم إلى (-125) درجة مئوية لمدة (15) دقيقة، يليه الانغماس المباشر في النيتروجين السائل (-196 درجة مئوية).

ويتميز التزجيج عن التجميد البطيء بأنه يتجنب تكوين بلورات الجليد في الخلايا والفضاء خارج الخلية وبهذا تكون نسبة نجاح التجميد أعلى في التزجيج منه في التجميد البطيء.

وبعد تجميد الحيوانات المنوية بإحدى الطريقتين السابقتين يتم الاحتفاظ بها مع تدوين المعلومات الخاصة بالمتبرعين وتاريخ التجميد وغيرها من المعلومات لحين الحاجة إليها.

أما آلية تجميد البويضات فإنها تتم على النحو الآتي:

أولًا: التحضير لاستخراج البويضات: تخضع المرأة التي تريد تجميد البويضات في البداية إلى نفس الخطوات التي تتم في عملية التلقيح الصناعي فيقوم الطبيب المشرف بإعطاء المرأة الأدوية والعقاقير التي تعمل على تنشيط المبايض عند المرأة للحصول على عدد كافٍ من البويضات، مثل: عقار كلومفين Clomiphine، أو برجونال Pergonal، والهرمون الذي يعزز نشاط الغدة التناسلية، وبذلك فإن الطبيب قد يحصل على عدد كبير من البويضات والذي يصل أحيانًا إلى (أربعين أو خمسين بويضة)، ولا يستطيع الطبيب التحكم في عدد البويضات التي تنتجها المبايض تحت تأثير الأدوية[9].

ثانيًا: استخراج البويضات: تتم مراقبة البويضات عن طريق الأمواج فوق الصوتية بصورة دورية، وعندما تنضج وتصبح جاهزة للإخصاب يقوم الطبيب باستخراجها عن طريق سحبها جراحيًا باستخدام إبرة طويلة، أو عن طريق المهبل، ثم يتم جمع البويضات التي تم سحبها وفحصها بصريًا قبل تجميدها[10].

---

[7] BANDULARATNE and BONGSO, Repeated Freeze–Thaw of Human Sperm, Vol. 243/23, Andrology Journal, First published: 02 January 2013

[8] التزجيج: هو عملية تحويل المادة إلى مادة صلبة غير متبلورة شبيهة بالزجاج خالية من أي بنية بلورية، إما عن طريق التخلص السريع من الحرارة أو إضافة المزيد من الحرارة أو خلطها مع إضافات. الموسوعة الحرة ويكيبيديا https://ar.wikipedia.org/wiki

[9] البار، أخلاقيات التلقيح الاصطناعي، 98. السباعي والبار، زهير السباعي ومحمد علي البار، الطبيب أدبه وفقهه، 342، دارالقلم، دمشق، ط1، 1413هـ.

[10] السباعي والبار، الطبيب أدبه وفقهه, 342. عبد اللطيف، فاطمة عبد الرحمن عبد اللطيف، المقاربات الطبية والثقافية والاجتماعية لتجميد البويضات، 618، مجلة كلية الآداب بقنا، العدد55، 4/2022.

الإصدار السادس – العدد تسعة وخمسون
تاريخ الإصدار: 2 – أيلول – 2023م
www.ajsp.net
ISSN: 2663-5798

ويمكن إجراء عملية التجميد على أنسجة المبيض التي تنتج البويضات، بحيث يتم تنميتها لإنتاج البويضات فيما بعد، وتستخدم هذه الطريقة مع المرضى المصابين بالسرطان والذين يتعرضون للعلاج الإشعاعي.

ثالثًا: تجميد البويضات: بعد استخراج البويضات وفرزها بالمختبر يتم تجميدها خلال 24ساعة بإحدى الطرق المستخدمة في تجميد الحيوانات المنوية لحين الحاجة إليها[11].

المبحث الثاني: الأسباب التي تدعو إلى تجميد الحيوانات المنوية والبويضات

هناك أسبابٌ عديدةٌ ومتنوعةٌ دعت إلى تجميد الحيوانات المنوية والبويضات، وتختلف هذه الأسباب باختلاف الدافع للاحتفاظ بها، فقد يكون الدافع للتجميد لأسبابٍ صحيةٍ، ويمكن أن يكون لأسبابٍ شخصية، أو لأسباب أخرى.

المطلب الأول: أسباب تجميد الحيوانات المنوية لدى الذكور:

أولًا: الأسباب الصحية[12]: هناك العديد من الأسباب الصحية التي قد تضطر الرجل إلى التجميد، منها:

1- إصابة الذكر ببعض الأمراض المزمنة، والتي يمكن أن تؤدي إلى توقف الخصية عن وظيفتها.
2- إصابة الخصية ببعض الأمراض التي تؤثر بشكل مباشر على إنتاج الحيوانات المنوية.
3- إصابة الذكر بسرطان الخصية.
4- تعرض الذكر للمواد الإشعاعية أو الكيميائية عند علاجه من بعض الأمراض كالسرطان.
5- انسداد الأوعية الناقلة للحيوانات المنوية في الجهاز التناسلي للذكر بسبب وجود عيوب خلقية.
6- إجراء بعض العمليات الجراحية لعلاج العقم كدوالي الخصية.
7- وجود ضعف شديد في الحيوانات المنوية من حيث قلة العدد أو النشاط والحركة.
8- تناول بعض الأدوية التي تؤدي إلى منع تكوين الحيوانات المنوية في بعض الحالات الطبية الصعبة، مثل اضطرابات المناعة الذاتية، واضطرابات الكلى، والتهاب القولون التقرحي، أو زراعة القلب، أو السكري، جميع هذه الحالات ينطوي علاجها على استخدام أدوية سامة للخلايا والمناعة، من شأنها وقف إنتاج الحيوانات المنوية.

ثانيًا: الأسباب الشخصية: يلجأ بعض الذكور لتجميد حيواناتهم المنوية لأسباب شخصية تتعلق بهم كأفراد، وقد تكون مرتبطة بظروف الحياة التي يعيشونها، أو بالحالة النفسية التي يمرون بها، ومن هذه الأسباب[13]:

1- سفر الرجل المتكرر وابتعاده عن زوجته لفترة طويلة، فلا يكون هناك معاشرة دائمة بينهما، فيلجأ الزوج في هذه الحالة إلى تجميد الحيوانات المنوية الخاصة به، مما يتيح له الإنجاب في الوقت الذي يريده.

---

[11] Davies and others, Melanie, Catrin, Joyce Harper, Oocyte ryopreservation: where are we now, 441,442, Vol.22, Human Reproduction Update, March 22, 2016.

[12] غنيم، عبد الخالق يونس، عقم الرجال بين الإسلام والطب، 180، الدار العربية للعلوم، ط1، 1422هـ، بيروت.

[13] الباز، عباس، تجميد الحيوانات المنوية والبويضات رؤية فقهية طبية، 218،219، مجلة علوم الشريعة والقانون، المجلد1، العدد41، 2014م. المدحجي، أحكام النوازل في الإنجاب،507/2، دار كنوز اشبيليا، ط1.

2- الرغبة في الحصول على الذرية بعد وفاة صاحب الحيوان المنوي، ويتم ذلك باتفاق الزوجين على بقاء الحيوانات المنوية مجمدة، فيما لو مات الزوج وكانت الزوجة على قيد الحياة، فيمكنها استعادة الحيوانات المنوية المجمدة، ثم إجراء عملية التلقيح بها فيتحقق الحمل والإنجاب بعد موت الزوج.

3- دخول الرجل للسجن والحكم عليه لفترات طويلة جدًا، مما يمنعه من وطئ زوجته، فيكون تجميد الحيوانات المنوية هو الحل الأمثل له في مثل هذه الحالة.

4- شراء بنوك المني الحيوانات المنوية من الرجال المتميزين في المجتمع كالعلماء والمخترعين، وتجميدها، بهدف بيعها لمن يرغب بالحصول على طفل متميز.

المطلب الثاني: أسباب تجميد البويضات لدى المرأة:

تلجأ المرأة لتجميد بويضاتها لعدة أسباب، أهمها الصحية، كما أن هناك أسبابًا أخرى اجتماعية أو شخصية.

أولًا: الأسباب الصحية: هناك العديد من الأسباب الصحية التي تدفع المرأة إلى القيام بتجميد البويضات، منها:

1- عند اللجوء لعملية التلقيح الصناعي، حيث يقوم الطبيب بتنشيط المبيضين عند المرأة وينتج عنه بويضات فائضة، فيتم حفظها بالتبريد وتجميدها، ليتم استخدامها لاحقًا عندما ترغب المرأة في الحمل مرة ثانية، ويقوم الطبيب بتجميد بعض البويضات الملقحة أيضًا، للاستفادة منها في حال فشل نمو البويضات الملقحة التي تمت زراعتها في الرحم، وتجميد البويضات يقلل من تكاليف التلقيح الصناعي في المرات المقبلة، بالإضافة إلى أنه يحمي المرأة من مخاطر تناول العقاقير المنشطة وعمليات التنظير مرة أخرى[14].

2- إذا تعرضت المرأة لخطر التوقف عن الإباضة إثر عملية جراحية أو استخدامها علاجًا بالأشعة.

3- إصابة المرأة بمرض من أمراض المناعة الذاتية، والتي تستلزم استخدام أدوية تحوي موادًا يمكن أن تؤدي إلى تسمم الغدد، أو الإصابة بمشاكل خطيرة في بطانة الرحم.

4- غياب الحيوانات المنوية اللازمة للتلقيح بعد استخراج البويضات لاستخدامها في عملية التلقيح الصناعي، فيتم تجميد البويضات لحين تجميع حيوانات منوية كافية.

ثانيًا: الأسباب الاجتماعية والشخصية: قد تلجأ المرأة لتجميد البويضات لظروف اجتماعية خاصة بها، ومنها:

1- سفر الزوج لمدة طويلة، فتسعى المرأة إلى إنقاذ بويضاتها بالتجميد.

2- تجميد البويضات من العازبة، لاستخدامها بعد الزواج مخافة بلوغ سن اليأس، أو لعدم رغبتها بالإنجاب في السنوات الأولى من الزواج للحفاظ على الجمال، أو لانشغالها بالعمل أو الدراسة، ونحو ذلك[15].

---

[14] البار، أخلاقيات التلقيح الصناعي، 100،101. الشهاوي، شفيقة، تجميد البييضات بين الطب والشرع، 33.

[15] جلود، صالح، التلقيح الاصطناعي وتجميد البويضات والحيوانات المنوية في الشريعة الإسلامية والقانون الجزائري، 292، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، مجلد11، العدد1، 2022م.

3- رغبة المرأة في الحصول على النسل والذرية بعد موتها، حيث يتفق الزوجان على إبقاء البويضات مجمدة إلى حين الحاجة إليها فيما لو ماتت الزوجة وكان الزوج يرغب في الإنجاب، فيكون التجميد هو طريقة مثالية لاستعادة البويضة، ومن ثم إجراء التلقيح مع حيوان منوي من الزوج، فيتحقق الإنجاب بعد الموت.

المبحث الثالث: الآثار المترتبة على تجميد الحيوانات المنوية والبويضات:

المطلب الأول: الآثار الصحية الناجمة عن تجميد الحيوانات المنوية والبويضات:

1- إمكانية انتقال فيروسات الكبد الوبائي بين عينات الحيوانات المنوية المراد تجميدها.

2- إن تجميد الحيوانات المنوية يؤدي إلى حصول ضعف في خصوبتها بحيث تصبح أقل من الجديدة.

3- إذا كان استخراج الحيوانات المنوية من الرجل من خلال عملية جراحية فهناك مخاطر اعتيادية كما هو الحال مع أي عملية جراحية أخرى، كالنزيف، والشعور بعدم الراحة.

4- بعد إثارة المبيض قبل عملية التجميد قد تحدث لدى المرأة إثارة مفرطة، تظهر بعد فترة من استخراج البويضات ويجب عندها التزام الراحة والإكثار من شرب الماء والسوائل[16].

5- حدوث بعض الأمراض المرتبطة باستخدام أدوية الخصوبة، والتي يمكن أن تتسبب بتورم أو ألم في المبيضين بعد فترة قصيرة من الإباضة أو استخراج البويضات وتتضمن الأعراض ألمًا في البطن بالإضافة إلى الشعور بالانتفاخ والغثيان والقيء والإسهال.

6- في الحالات الطبيعية تعود المرأة لمتابعة حياتها بعد مضي أسبوع على إجراء العملية، ولكن في بعض الحالات يمكن أن تعاني النساء من ارتفاع درجة الحرارة أو زيادة الوزن أو آلام في البطن.

7- إمكانية حدوث بعض المضاعفات أثناء استخراج البويضات، فقد تتسبب الإبرة المستخدمة في استخراج البويضات بإحداث عدوى، أو جرح في المثانة أو الأوعية الدموية، مما يسبب معاناة المرأة من النزيف لبعض الوقت، كما أن سحب البويضات نفسها قد يسبب خطرًا، كالنزيف داخل البطن أو التسبب بأذية للأعضاء الداخلية كالأمعاء.

المطلب الثاني: الآثار الاجتماعية والأخلاقية الناجمة عن تجميد الحيوانات المنوية والبويضات:

هناك مشاكل اجتماعية وأخلاقية تعترض تجميد الحيوانات المنوية والبويضات وما ينتج عنها من تقنيات، منها[17]:

1- إنجاب الأطفال بعد وفاة أصحاب الخلايا الجنسية المجمدة، فإذا تم تجميد البويضات المخصبة، ثم حصل بعدها وفاة الأبوين أو أحدهما بعد أن قاما بمحاولة طفل الأنبوب وكان لديهما بويضات مخصبة مجمدة، وقد حصل ذلك بالفعل لزوجين من الأثرياء في الولايات المتحدة، حيث ذهبا إلى أستراليا لإنجاب طفل بواسطة مشروع "طفل الأنبوب"، وعند فشل المحاولة الأولى عاد الزوجان إلى الولايات المتحدة بعد أن احتفظ لهما الأطباء ببويضتين ملحقتين على أن يعودا في وقت لاحق لإعادة العملية مرة أخرى، إلا أن الطائرة سقطت ومات الزوجان في الحادث، وكان لديهما ثروة كبيرة جدًا ولم يكن لهما من يرثها، ووصلت

[16] طايع، هدى حسن، تجميد بويضات الفتاة العذراء وأثره على غشاء البكارة، 1062، العدد38، 2023م.

[17] البار، محمد بن علي، القضايا الأخلاقية الناجمة عن التحكم في تقنيات الإنجاب، 84-93، أكاديمية المملكة المغربية، الدورة العاشرة، 1986م.

القضية إلى المحكمة التي حكمت باستنبات الجنين بواسطة الأم المستعارة وذلك عام ١٩٨٤م، وقد تم بالفعل ولادة طفل منهما[18].

2- إنشاء بنوك للبويضات المخصبة والتي يمكن من خلالها استخدام البويضات في مجال الأبحاث العلمية ويمكن استخدامها أيضًا في زراعة الأعضاء بدلًا من أعضاء الأطفال أو البالغين، حيث ثبت علميًا أن أعضاء الأجنة أقل تسببًا للرفض وأكثر ملاءمة للزراعة، وبهذا يمكن زراعة خلايا الدماغ وخلايا الكلي وخلايا الكبد بدلًا من زراعة الكلى والكبد من البالغين أو الأطفال، وبما أن بعض الخلايا تفقد القدرة على الانقسام والتكاثر، وهي: القلب، والجهاز العصبي، والمبايض، فإنه سيكون استبدال هذه الأعضاء التالفة بخلايا جنينية يمكنها الانقسام هو الحل الأمثل بدلًا من استخدام زراعة الأعضاء.

3- استخدام بنوك البويضات المخصبة للحصول على أجنة جاهزة للذين يعانون من العقم دون الحاجة للدخول في متاعب التلقيح الاصطناعي الخارجي، وبالتالي من تملك المال تستطيع شراء جنينٍ جاهز ومن ثم يقوم الأطباء بشتله في رحمها أو في رحم أخرى مستأجرة وعند ولادة الطفل سلمه لها لقاء أجر متفق عليه بالعقد بين الطرفين، وبهذا تحصل المرأة العاقر على طفل لها دون الحاجة للبحث عن مني من زجها أو بويضات منها بل ودون الحاجة للحمل والولادة، وفي حال انتشار تجارة البويضات المخصبة سيظهر العديد من المشاكل الأخلاقية، منها:

- شراء أجنة من أبوين لهما صفات وراثية مميزة.
- حمل أجنة بواسطة الرحم المستأجرة بعد وفات الأبوين.
- جهالة من يمنح المني والبويضة، وتداخل الأنساب واختلاطها.
- احتمالية حدوث تلقيح بين المحارم نتيجة جهالة المانحين.
- زيادة نسبة احتمال الإصابة بالأمراض الوراثية. ونسبة الإصابة بالأمراض المنقولة عن طريق المني.
- التحكم في جنس الجنين وما يترتب عليه من اختلال في التوازن الاجتماعي.
- إلغاء نظام الأسرة والزواج بسبب الاكتفاء ببنوك الأجنة الجاهزة للتناسل.
- زيادة نسبة الإصابة بالتشوهات الخلقية؛ وذلك لأن عملية التجميد لها تأثير على الخلايا ومكوناتها.

المبحث الرابع: حكم تجميد الحيوانات المنوية والبويضات وحفظها.

المطلب الأول: تجميد الحيوانات المنوية والبويضات من منظور شرعي:

لما كانت عملية تجميد المني والبويضات تقوم على استقبال الراغبين في التبرع بها لتعمل على حفظه وتقديمه لمن يحتاجه، فتكون بذلك عبارة عن إيداع وحفظ الحيوانات المنوية والبويضات عن طريق التجميد لوقت طويل، وبهذا يستطيع من يشاء تجميد مائه المنوي، وتستطيع من تشاء تجميد بويضاتها[19].

فوظيفة عملية التجميد الأساسية هي استقبال الراغبين والراغبات بتقديم حيواناتهم المنوية وكذلك بويضاتهن لمن يرغب في الحصول عليها، أو حفظها لهم لحين حاجتهم إليها للتلقيح، وتقوم بنوك المني بشراء الحيوانات المنوية والبويضات من الأشخاص المميزين بصفات معينة لتقوم بعد ذلك ببيعها لمن يرغب لغايات التلقيح والإنجاب مقابل مردود مادي.

---

[18] البار، القضايا الأخلاقية الناجمة عن التحكم في تقنيات الإنجاب، 84-93. طايع، تجميد بويضات الفتاة العذراء وأثره على غشاء البكارة، 1062، العدد38، 2023م.

[19] الباز، تجميد الحيوانات المنوية والبويضات، 220.

الإصدار السادس – العدد تسعة وخمسون
تاريخ الإصدار: 2 – أيلول – 2023م
www.ajsp.net
ISSN: 2663-5798

وهناك نوعان من الحسابات في التعامل مع المودعين من قبل هذه البنوك، النوع الأول وهو الحساب الخاص وهي التي يفتحها من يريد حفظ منيه لاستعماله في المستقبل عند حاجته إليه مقابل مبلغ مالي، ويكون هذا المني خاصًا بالمتبرع نفسه ولا يتم التصرف به إلا من قبله وحده، والنوع الثاني هو الحساب العام وهو ما يتم الحصول على المني فيه من خلال التبرع من قبل المانحين أو ما يتم شراؤه من قبل البنك نفسه ثم يقوم البنك ببيعه للراغبين أو الراغبات مقابل مبلغ مادي حسب المواصفات التي يحملها صاحب المني[20].

ولهذا كان لابد من بيان الحكم الشرعي لمثل هذه العمليات، لكن يجب علينا قبل ذلك دراسة مسألةٍ مهمةٍ، وهي هل التجميد على الكائن الحي يحدث موتًا أم لا؟ وهل تكون الروح موجودة في الوقت الذي يتم فيه التجميد؟

المطلب الثاني: تجميد الحيوانات المنوية والبويضات وعلاقته بالروح:

إن تحديد الزمن الذي يتم فيه نفخ الروح في الجنين أمر بالغ الأهمية من الناحية الشرعية، لما يترتب على ذلك من الأحكام المتعلقة بنفخ الروح كالإجهاض وإجراء التجارب العلمية والتجميد وغيرها، وقد ذكرت الأطوار التي يمر بها الجنين في الكتاب والسنة، وجاء تحديد وقت النفخ في صحيح سنة النبي صلى الله عليه وسلم، قال صلى الله عليه وسلم: " إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، ثُمَّ يَكُونُ فِي ذَلِكَ عَلَقَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَكُونُ فِي ذَلِكَ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يُرْسَلُ الْمَلَكُ فَيَنْفُخُ فِيهِ الرُّوحَ، وَيُؤْمَرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ: بِكَتْبِ رِزْقِهِ، وَأَجَلِهِ، وَعَمَلِهِ، وَشَقِيٌّ أَوْ سَعِيدٌ، فَوَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، فَيَدْخُلُهَا، وَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَيَدْخُلُهَا"[21].

فيدل الحديث الذي تقدم على أن الروح التي تنفخ في جسد الجنين بعد مائة وعشرين يومًا هي التي تكون بها حياة الإنسان وهي التي يترتب على مفارقتها لجسده موته، وهذا ما فهمه علماء المسلمين من هذا الحديث وغيره من النصوص الشرعية فصرحوا بها في كتبهم، وفهموا أيضًا أن الروح ذات مستقلة عن الجسد وإن كانت فيه، وليست متولدة من ذات الجسد ولا صفة من صفاته، بل هي كيان قائم بذاته من أمر الله تعالى، قال لها كوني فكانت من غير تولد من أصل أو مادة[22].

لكن في عملية تجميد البويضات والحيوانات المنوية هل يمكن أن يؤثر التجميد على الحياة فيهما؟

وللإجابة عن هذا السؤال يجب بيان العلاقة بين البدن والروح وهل من فرق بين وجود الروح وبين وجود الحياة؟ وعند تتبع نصوص القرآن الكريم وسنة النبي – صلى الله عليه وسلم– يتبين أن خلق الإنسان يمر في مرحلتين: الأولى قبل نفخ الروح، والثانية بعد نفخ الروح، وفي المرحلتين تظهر سمات الحياة كالحركة والنمو، فالحياة السابقة لمرحلة نفخ الروح، والتي توجد في الكائنات الأخرى التي لها صفة الحياة، كالنباتات، ويستدل على وجودها من سماتها الدالة عليها عند الكائن الحي، كالحركة والتطور بالانتقال من حالة إلى أخرى. وهي مرحلة التخلق الأولى للإنسان والتي تبدأ بالتزاوج بين ذكر وأنثى يتخلق منهما الإنسان، وهما الحيوان المنوي والبويضة وتبدأ هذه المرحلة بالنطفة ثم تتطور إلى العلقة وتنتهي بالمضغة، ويشبه المخلوق الإنساني النبات في هذه المرحلة من حيث طبيعة الحياة، ويمكن

---

[20] المدحجي، أحكام النوازل في الإنجاب، 2/509-510.

[21] مسلم، صحيح مسلم، 4/2036، حديث رقم: 2643، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، كتاب القدر، بَابُ كَيْفِيَّةِ خَلْقِ الْآدَمِيِّ فِي بَطْنِ أُمِّهِ وَكِتَابَةِ رِزْقِهِ وَأَجَلِهِ وَعَمَلِهِ وَشَقَاوَتِهِ وَسَعَادَتِهِ، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

[22] ابن تيمية، رسالة في العقل والروح، (36، 37، 53)، ط2، دار الهجرة، دمشق، 1408هـ.

الإصدار السادس – العدد تسعة وخمسون
تاريخ الإصدار: 2 – أيلول – 2023م
www.ajsp.net
ISSN: 2663-5798

وصف هذه الحياة بحياة اللاشعور؛ أي أن اختراق الحيوان المنوي جدار البويضة ثم ما يليه من التحام وانقسام يحدث بفترة سابقة على نفخ الروح في البدن، والذي يحرك سمات الحياة فيه ليس الروح بل البيولوجيا الحية التي أودعها الله تعالى في الخلايا[23].

أما النوع الثاني وهو حياة الروح التي تأتي بعد أن يمر الكائن الحي في جميع مراحل الخلق البيولوجية، والتي تكون قبل نفخ الروح في خلق الإنسان ولا تكتمل الحياة في الكائنات الحية إلا بوجود النوعين من الحياة معًا بعد التلقيح واكتمال مراحل الخلق المقدر للكائن الحي بمشيئة الله تعالى، فالنبات لا يثمر إلا بعد التلقيح، وكذلك الحيوان، وبما أن الحياة البيولوجية في الإنسان تسبق حياة الروح من حيث الوجود، فإنها تبقى في البدن بعد خروج الروح مدة معلومة ، فالإنسان قبل نفخ الروح يحيا حياة بيولوجية تبدأ بمرحلة النطفة، ثم العلقة، ثم المضغة، وبنفخ الروح يكتمل خلقه بانتقاله من الحياة البيولوجية إلى حياة الروح، فإذا خرجت الروح بالموت انتهت حياة الإنسان الروحية واستمرت الحياة البيولوجية مدة محددة، فإذا انقضت هذه المدة انتهت الحياتان كاملاً وانتهى معهما إمكانية الانتفاع بأعضاء الإنسان الميت.

فطبيعة الحياة في الحيوان المنوي بعد اختراق البويضة واندماجهما معًا وقبل نفخ الروح هي حياة بيولوجية لا حياة الروح.

المطلب الثالث: الحكم الشرعي في تجميد الحيوانات المنوية والبويضات:

إن مسألة تجميد الحيوانات المنوية والبويضات من المسائل الحديثة والنوازل الطبية، ومن المقرر أن الشريعة الإسلامية تقوم على الموازنة بين المصالح والمفاسد المترتبة على أفعال المكلفين، وعلى الباعث الذي دفع لفعلها.

ومن الأسس التي يرتكز عليها علم المقاصد في الأحكام الشرعية النظر إلى نتيجة تطبيق الحكم وما يترتب عليه من مآلات، وعدم الاقتصار على ذات أصل الفعل من المشروعية أو من عدمها، فقد يكون الفعل مشروعًا ولكن في حالة معينة يفضي ذلك الفعل إلى مفسدة أكبر من المصلحة التي شرع من أجلها، فيمنع نظرًا لتلك المفسدة من باب (سد الذرائع)[24].

وقد يكون الفعل في الأصل غير مشروع لأنه يفضي إلى مفسدة، لكن مآل تطبيقه على حالة خاصة يفضي إلى تفويت مصلحة أكبر من المفسدة التي منع لأجلها فيشرع نظرًا لهذا الاعتبار من باب (الاستحسان)، فالعمل المشروع في الأصل قد ينهى عنه لما يؤول إليه من المفسدة عند التطبيق، والعمل الممنوع قد يترك النهي عنه لما في ذلك من المصلحة عند التطبيق وذلك كلُّه يرتكز على أساس الموازنة بين مصلحة الأصل ومفسدة التطبيق، أو مفسدة الأصل ومصلحة التطبيق.

ومن خلال ما سبق نجد أنه يجب عند تطبيق الأحكام على الوقائع، النظر في مآلات الأفعال والمقارنة بين ما يترتب عليها من مصالح ومفاسد، والاستثناء عند وجود الحاجة التي تقتضي ذلك، حتى يكون تطبيق الأحكام موافقًا لقصد الشارع.

ومسألة تجميد البويضات والحيوانات المنوية والاحتفاظ بها يتخلله مصالح ومفاسد، فقد يكون فيه مفسدة في جانب، ومصلحة في جانب آخر، وقد تغلب فيها المصلحة في بعض الحالات، وتربو المفسدة في حالات أخرى، فكان لا بد من بيان حكم الشارع، "فَالْمَصَالِحُ وَالْمَفَاسِدُ الرَّاجِعَةُ إِلَى الدُّنْيَا إِنَّمَا تُفْهَمُ عَلَى مُقْتَضَى مَا غَلَبَ، فَإِذَا كَانَ الْغَالِبُ جِهَةَ الْمَصْلَحَةِ، فَهِيَ الْمَصْلَحَةُ الْمَفْهُومَةُ عُرْفًا، وَإِذَا غَلَبَتِ الْجِهَةُ الْأُخْرَى، فَهِيَ الْمَفْسَدَةُ الْمَفْهُومَةُ عُرْفًا، وَلِذَلِكَ كَانَ الْفِعْلُ ذُو الْوَجْهَيْنِ مَنْسُوبًا إِلَى الْجِهَةِ الرَّاجِحَةِ، فَإِنْ رَجَحَتِ الْمَصْلَحَةُ، فَمَطْلُوبٌ، وَيُقَالُ فِيهِ: إِنَّهُ مَصْلَحَةٌ، وَإِذَا غَلَبَتْ جِهَةُ الْمَفْسَدَةِ، فَمَهْرُوبٌ عَنْهُ، وَيُقَالُ: إِنَّهُ مَفْسَدَةٌ، [وَإِذَا اجْتَمَعَ فِيهِ الْأَمْرَانِ عَلَى تساوٍ، فلَا يُقَالُ فِيهِ أَنَّهُ مَصْلَحَةٌ أَوْ مَفْسَدَةٌ] عَلَى مَا جَرَتْ بِهِ الْعَادَاتُ فِي مِثْلِهِ"[25].

---

[23] الباز، تجميد الحيوانات المنوية والبويضات، 221-223.

[24] الشاطبي، الموافقات، 182/5، تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، ط1، دار ابن عفان، 1417هـ.

[25] الشاطبي، الموافقات، 45/2.

الإصدار السادس – العدد تسعة وخمسون
تاريخ الإصدار: 2 – أيلول – 2023م
www.ajsp.net
ISSN: 2663-5798

وعليه، فإن معرفة الحكم الشرعي في تجميد الحيوانات المنوية والبويضات يقوم على أصلين من أصول الشريعة[26]:

الأصل الأول: الموازنة بين المصالح والمفاسد التي تنتج عن عملية تجميد الحيوانات المنوية أو البويضات؛ حيث إن الحكم يختلف بين حالة وأخرى، ومن شخص لآخر بالنظر إلى المصلحة المتحققة من هذه العملية بالنسبة له، ومقدار الضرر والمفسدة المترتبة عليها، فبمقدار ما تحققه من مصلحة – حقيقية غير متوهمة– يشرع فعلها، وبمقدار انعدامها يمنع، وكذلك بقدر ضبط الضرر الناتج عنها وإمكانية حصره شرع فعلها وبتعاظمه وعدم إمكانية دفعه حرم استعمالها.

الأصل الثاني: الدافع لعملية التجميد للحيوان المنوي أو البويضة، فالحكم على عملية التجميد يتبع لسبب الإقدام عليها، فإن كان الباعث على فعلها أمرًا ضروريًا أو حاجيًا فهو مشروع مباح، ويكون محرمًا إذا كان الباعث على فعلها أمرًا محرمًا.

ولا خلاف بين الفقهاء والباحثين المعاصرين في أن حفظ المني أو البويضات لتلقيح غير الأزواج أو تلقيح المرأة بغير مني زوجها أمر محرم، وهو أيضًا مخالف لمقاصد الشريعة الإسلامية، فإن مقصد حفظ النسل يراد به حفظ انتساب النسل لأصله ومنع كل ما يؤدي إلى التشكيك فيه.

أولًا: الأقوال في المسألة:

إن الفقهاء والباحثين اختلفوا في حكم تجميد المني عند وجود الحاجة لذلك مدة من الزمن، وفق شروط وضوابط تمنع من اختلاطها أو استعمالها من قبل الغير، وبيان اختلافهم كما يلي:

القول الأول: جواز تجميد المني والبويضات بثلاثة شروط، وهي:

1- وجود الحاجة المعتبرة شرعًا الداعية للتجميد.
2- استخدام المني أو البويضات المجمدة في التلقيح بين الأزواج وأثناء قيام الزوجية.
3- أن يؤمن من اختلاط النطف.

وهو قول ثلة من الباحثين وإليه ذهبت جمعية العلوم الطبية الإسلامية في الأردن[27].

كما ذهب مجلس الإفتاء الأعلى في فلسطين إلى تقييد الجواز بستة ضوابط سيتم توضيحها في مطلب الضوابط الشرعية لاستخدام الحيوانات المنوية والبويضات المجمدة[28].

القول الثاني: يحرم تجميد الحيوانات المنوية والبويضات، وممن قال بذلك الدكتور إبراهيم الخضيري والدكتور سعد الشويرخ والدكتور محمد عبد الجواد النتشة وغيرهم [29].

---

[26] الباز، تجميد الحيوانات المنوية والبويضات، 223-224.

[27] الشيخ د. عبد الله بن جبرين، والشيخ د. عبد الله الركبان، والشيخ د. سعد الشثري، والشيخ سليمان الماجد. جمعية العلوم الطبية الإسلامية بالأردن المنبثقة عن نقابة الاطباء الأردنية، قضايا طبية معاصرة في ضوء الشريعة الإسلامية، 141/1، 1415هـ. وقد ذكر الباحث مساعد الحقيل آراءهم ووثقها بشكل خطي في ملاحق الرسالة. الحقيل، مساعد بن عبد الله، الأحكام الفقهية المتعلقة بعلاج السرطان وآثارِه،90، رسالة ماجستير، 1425هـ. وهو رأي الشيخ يوسف القرضاوي. برنامج الشريعة والحياة، حلقة: موقف الشريعة من التطورات العلمية،
.https://www.youtube.com/watch?v=XsE7_YFn5p0

[28] دار الإفتاء الفلسطينية، حكم تجميد الحيوانات المنوية أو البويضات لاستخدامها مستقبلًا، قرار رقم:181/1، 1441هـ.

[29] الشويرخ، أحكام التلقيح غير الطبيعي، 482/1. الحقيل، الأحكام الفقهية المتعلقة بعلاج السرطان وآثارِه، 90. النتشة، المسائل المستجدة في ضوء الشريعة الإسلامية،149، رسالة دكتوراة، جامعة أم درمان، 1417هـ.

ثانيًا: أدلة القائلين بجواز التجميد بشروط[30]:

1- إن الأصل في حكم هذه المسألة هو الإباحة، فلا ينتقل عنها إلا بدليل.
2- إن من مقاصد الشريعة الحفاظ النسل، وتجميد النطف في هذه الحالة يحقق هذا المقصد من مقاصد الشريعة.
3- إن الإنسان قد يقع في الحرج والمشقة لانقطاع ذريته وإصابته بالعقم بسبب العلاج، أو العمليات، ويتوقف عن إجراء العلاج اللازم ولو أدى تركه إلى الموت، أما إن علم بأنه سوف يحصل له ذرية إذا احتفظ بمائه قبل إجرائها، فسيقتنع بإجراء هذه العمليات، فيكون في هذا الحفظ تحقيقًا لمصلحة ظاهرة.
4- إن القول بجواز تجميد الحيوانات المنوية والبويضات فرع عن القول بجواز التلقيح الصناعي أثناء قيام الزوجية، والذي أجازه المجمع الفقهي الإسلامي التابع لرابطة العالم الإسلامي، ولا فرق بين هذه الصورة وما أجازته هذه المجامع إلا في المدة الزمنية التي يتم فيها الاحتفاظ الخلايا الجنسية، وهذا الفارق غير مؤثر إذا حصل التثبت من عدم اختلاط عينات الخلايا الجنسية المجمدة.
5- إن الاستقرار النفسي للزوجين يحصل بالإنجاب من خلال عملية التجميد، والشرع يتطلع لذلك.
6- إمكانية إجراء احترازات كثيرة – يعرفها أهل الشأن – تقلل من المفاسد إلى حد كبير، فلا يمكن أن نجد شيئا تتحقق فيه الثقة المطلقة.
7- إن الأصل في حكم هذه المسألة هو الإباحة، فلا ينتقل عنها إلا بدليل.
8- إن من مقاصد الشريعة الحفاظ النسل، وتجميد النطف في هذه الحالة يحقق هذا المقصد من مقاصد الشريعة.
9- إن الإنسان قد يقع في الحرج والمشقة لانقطاع ذريته وإصابته بالعقم بسبب العلاج، أو العمليات، ويتوقف عن إجراء العلاج اللازم ولو أدى تركه إلى الموت، أما إن علم بأنه سوف يحصل له ذرية إذا احتفظ بمائه قبل إجرائها، فسيقتنع بإجراء هذه العمليات، فيكون في هذا الحفظ تحقيقًا لمصلحة ظاهرة.
10- إن القول بجواز تجميد الحيوانات المنوية والبويضات فرع عن القول بجواز التلقيح الصناعي أثناء قيام الزوجية، والذي أجازه المجمع الفقهي الإسلامي التابع لرابطة العالم الإسلامي[31]، ولا فرق بين هذه الصورة وما أجازته هذه المجامع إلا في المدة الزمنية التي يتم فيها الاحتفاظ الخلايا الجنسية، وهذا الفارق غير مؤثر إذا حصل التثبت من عدم اختلاط عينات الخلايا الجنسية المجمدة.
11- إن الاستقرار النفسي للزوجين يحصل بالإنجاب من خلال عملية التجميد، والشرع يتطلع لذلك.
12- إمكانية إجراء احترازات كثيرة تقلل من المفاسد إلى حد كبير، فلا يمكن أن نجد شيئا تتحقق فيه الثقة المطلقة.

[30] الحقيل، الأحكام الفقهية المتعلقة بعلاج السرطان وآثارِه، 91-93.

[31] مجمع الفقه الإسلامي الدولي، قرارات وتوصيات مجمع الفقه الإسلامي، قرار رقم 16.

ثالثًا: أدلة القائلين بحرمة التجميد[32]:

1- إن من مقاصد الشريعة حفظ النسب، وتجميد الحيوانات المنوية والبويضات يعود على هذا المقصد بالإبطال، فيجب منعه من خلال القول بتحريمه، صيانة للأنساب من الاختلاط، أو دخول الشك فيها.
2- إن تجميد الحيوانات المنوية والبويضات يدخل تحت قاعدة سد الذرائع لأنها توصل إلى المحرم، وفي منع التجميد سد لذريعة اختلاط الأنساب؛ سواء أكان ذلك عمدًا أم خطأً.
3- إن درء المفاسد مقدمٌ على جلب المصالح، والمفاسد المترتبة على تجميد الحيوانات المنوية والبويضات؛ من اختلاط هذه النطف، وتلقيح الأجنبيات بها، وحصول الشك في الأنساب أعظم بكثير من المصالح المترتبة على تجميدها.
4- إن الاحتمال في حدوث الاختلاط في عملية التجميد وقوع في الشبهات، فلا يمكن الوثوق بنسبة ثبوتها لأصحابها، وقد أمر المسلم باتقاء الشبهات، والابتعاد عنها.

ويمكن مناقشة أدلة المانعين بأنها تنطبق على القول بإجازة التجميد على إطلاقه دون قيود أو ضوابط، فإذا وضعت الشروط والضوابط التي وضعها المجيزون نجد أن المفاسد التي اعتمد عليها المانعون قد تلاشت وانتهت فلا يكون هناك ما يوجب المنع، ومن الإجراءات التي يمكن اتخاذها لتجنب الوقوع في مفسدة اختلاط العينات ما يلي[33]:

1- أن يتم حفر اسم الشخص أو رمز خاص به على أنبوبة العينة وعلى الدرج الخاص بها في الحافظة المخصصة لها.
2- أن يكون لكل شخص ثلاجة صغيرة خاصة به، بحيث لا تختلط مع عينات غيره، ويتم تكليف شخص واحد فقط لمتابعة تلك الحافظة.

رابعًا: الترجيح: يرجح الباحثان القول الأول والذي يقضي بجواز تجميد الحيوانات المنوية والبويضات ضمن شروط وضوابط محددة، وذلك لعدة أسباب وهي:

1- قوة استدلال القائلين بالجواز ضمن الشروط والضوابط التي وضعوها وتوافقها مع مقاصد الشريعة الإسلامية.
2- ضعف أدلة المانعين وتلافي استدلالاتهم على المنع بشروط المجيزين.

وهذا حكمٌ عامٌ بخصوص اللجوء إلى تجميد البويضات والحيوانات المنوية، حيث إن هناك حالات عديدة يتم دراسة كل واحدة منها على حدة ويكون لها حكمها الخاص بناءً على الدافع والسبب الداعي لفعلها.

المطلب الرابع: حالات استخدام الحيوانات المنوية والبويضات المجمدة والضوابط الشرعية لها

الفرع الأول: من الحالات التي يجوز فيها تجميد الحيوانات المنوية والبويضات[34]:

الحالة الأولى: الإصابة بمرض يؤدي إلى توقف الجهاز التناسلي عند الرجل أو المرأة

مثل توقف الخصيتين عند الرجل عن إنتاج الحيوانات المنوية بسبب الإصابة بدوالي الخصيتين، أو إجراء بعض العمليات الجراحية التي ينشأ عنها زوال الحيوانات المنوية، أو الضعف الشديد للحيوانات المنوية من حيث العدد أو الحركة مما يعني عدم وجود حيوانات

[32] المدحجي، أحكام النوازل في الإنجاب، 514/2. الشويرخ، أحكام التلقيح غير الطبيعي، 1/ 482-486. الحقيل، الأحكام الفقهية المتعلقة بعلاج السرطان وآثارِه، 91. عبد الله، زراعة الأجنة في ضوء الشريعة الإسلامية، 92. النتشة، المسائل المستجدة في ضوء الشريعة الإسلامية،147-148.

[33] الحقيل، الأحكام الفقهية المتعلقة بعلاج السرطان وآثارِه، 86.

[34] الباز، تجميد الحيوانات المنوية والبويضات، 225.

منوية في الخصية، أو عدم قدرتها على الوصول إلى البويضة لضعفها، أيضًا كذلك الأمر بالنسبة للمرأة فإن إصابتها بأمراض تؤدي إلى تعطل المبايض وعدم قدرتها على أداء وظيفتها في إنتاج البويضات، أو تعرض المرأة لعملية استئصال المبيضين بسبب الإصابة بمرض كالسرطان، فحينها لا حل سوى تجميد البويضات لإمكان الإنجاب بعد ذلك[35].

الحالة الثانية: تعرض الرجل أو المرأة للعلاج بالأدوية الإشعاعية أو الكيماوية

إن العلاج بالأدوية الكيماوية والإشعاعية يؤدي إلى تلف خلايا الجسم بشكل عام، وعدم القدرة على إنتاج الحيوانات المنوية السليمة مع دوام العلاج وتكراره، فتنتج الخلايا حيوانات المنوية شديدة الضعف وبأعداد قليلة جدًا عن العدد المطلوب لحصول التلقيح، فيكون الحل الأمثل هو تجميد الحيوانات المنوية وحفظها لاستخدامها لاحقًا للإنجاب بعد الشفاء. وهذا يساعد بشكل خاص من يصاب بالأمراض السرطانية قبل الزواج، حيث أن العلاج الإشعاعي والكيميائي من الوسائل المستخدمة في علاج هذه الأمراض، ولهذه الوسائل تأثير سلبي على الجهاز التناسلي والغدد التناسلية عند الرجل والمرأة وهما الخصيتان والمبيض، فيتم قبل البدء بالعلاج أخذ عينة من الحيوانات المنوية أو البويضات من الغدد التناسلية، وتجميدها من أجل الاحتفاظ بها في البنوك المعدة لها، لاستخدامها لاحقًا عندما ينهي المريض العلاج ويشفى لأنه قد يكون عقيمًا حينها، لكن حفظ الخلايا المنوية بالتجميد يجعل هناك إمكانية للإنجاب بعد الزواج[36].

الحالة الثالثة: وجود ما يمنع وصول الحيوان المنوي إلى البويضة

فيمكن أن يصاب الرجل بخلل وراثي يسبب له الانسداد في الجهاز التناسلي، وهذا الخلل يمنع من وصول الحيوان المنوي إلى البويضة للتلقيح، لكنه لا يمنع من إنتاج السائل المنوي في الجهاز التناسلي، فيتم إخراج السائل المنوي جراحيًا لإجراء التلقيح الصناعي، ولزم من ذلك حفظ العينة التي يتم استخراجها بالتجميد، ويكون لحفظ الحيوانات المنوية بالتجميد في مثل هذه الحالات دور كبير في نجاح عملية التلقيح الصناعي، ذلك لأنها تعطي الأطباء فترة زمنية كافية لإجراء التحضيرات المتعلقة بعملية التلقيح.

الحالة الرابعة: غياب الزوج أو الزوجة غيابًا طويلًا لأسباب مشروعة

كالسجن القسري لمدة طويلة مما يحول بين الرجل وبين زوجته، أو هجرة الزوج إلى دولة أخرى وطول الفترة لحين انتقال الزوجة للعيش عنده، أو أن يكون الرجل من رجال الأعمال فيطيل السفر ويداوم عليه ولا يكون هناك معاشرة دائمة بينه وبين زوجته، فيقوم الزوج بتجميد السائل المنوي ليتسنى له الإنجاب عندما يتفق الزوجان بأن الوقت قد حان للحصول على الذرية. وإباحة تجميد الزوج حيواناته المنوية لتلقيح الزوجة بها أثناء حبسه مع اشتراط إذنه وموافقته وعلمه التام بزمان هذا التلقيح ونتائجه. ويحرم على المسلم أو المسلمة اللجوء إلى تجميد الحيوانات المنوية أو البويضات إذا لم يكن الباعث على التجميد حاجة ملحة أو ضرورة تقتضيه، فإن كان الدافع غير ذلك فلا اعتبار له في الشرع، كأن يختار الزوجان أن يعيش كل منهما في بلد بعيدين عن بعضهما دون وجود حاجة، أو أن يكون سفر الزوج وغيبته لغير عذر معتبر في الشرع.

الحالة الخامسة: اللجوء إلى التلقيح الصناعي

يقوم الأطباء بتجميد الحيوانات المنوية لاستعمالها في محاولات الإخصاب في حالة غياب الزوج وخضوع الزوجة لعملية التلقيح خارج الرحم، أو عند عدم مقدرة الزوج إعطاء عينة السائل المنوي عند عملية سحب البويضات من مبيض الزوجة ويتم أحيانا تجميد العينة للأزواج الذين يعانون من تذبذب كمية السائل المنوي من وقت لآخر من حيث الحركة أو العدد، فيتم التجميد لضمان الحصول على الكمية الكافية من الحيوانات المنوية اللازمة لحقن بويضات الزوجة يوم عملية الإخصاب خارج الرحم باستعمال الحقن المجهري

[35] غنيم، عقم الرجال، 180.

[36] الباز، تجميد الحيوانات المنوية والبويضات، 224. أطباء مركز الحسين للسرطان، فهم المعالجة الكيماوية، 28،29، مؤسسة الحسين للسرطان.

للبويضة، وأيضًا عند اللجوء لعملية التلقيح الصناعي، حيث يقوم الطبيب بتنشيط المبيضين عند المرأة وينتج عنه بويضات فائضة، فيتم حفظها بالتبريد وتجميدها، ليتم استخدامها لاحقًا عندما ترغب المرأة في الحمل مرة ثانية، ويقوم الطبيب بتجميد بعض البويضات الملقحة أيضًا، للاستفادة منها في حال فشل نمو البويضات الملقحة التي تمت زراعتها في الرحم، وتجميد البويضات يحمي المرأة من مخاطر تناول العقاقير المنشطة وعمليات التنظير مرة أخرى .

الحالة السادسة: استخدام النطف المخزنة في إجراء البحوث العلمية والدراسات الطبية

فاستخدامها في البحث عن الشفاء من الأمراض التي تصيب الإنسان من الحاجات الملحة وهذا يرجع لتطور العلم في استخراج العلاجات من الخلايا الجذعية الجنينية لأمراض لم يكن يرجى شفاؤها من قبل، وقد تكون من الضرورات لأجل الحفاظ على النفس البشرية كعلاج مرض سرطان الدم حيث يعالج هذا المرض من خلال حمل الخلايا الجنينية على إنتاج مستعمرات من الكريات الحمراء والكريات البيضاء والصفائح المتشابهة التى تتشكل طبيعيًا من نخاع العظم[37]، ويتخرج على هذا الجواز القول بجواز التبرع بالحيوانات المنوية والبويضات لأجل البحوث والدراسات؛ لأن الوسيلة إلى المباح تكون بالضرورة مباحة، بشرط أن يتم إتلافها بعد استيفاء المنفعة المرجوة منها وانتهاء وظيفتها، وذلك بتركها تفى لوحدها بصورة عادية (طبيعيًا) كحكم اللقائح الزائدة في عملية التلقيح الصناعي .

الفرع الثاني: من الحالات التي يحرم فيها تجميد الحيوانات المنوية والبويضات[38]:

الحالة الأولى: تجميد الحيوانات المنوية أو البويضات لاستعمالها في الإنجاب لغير الزوجين

فيحرم تجميد الحيوانات المنوية والبويضات إذا كان الباعث التبرع بها للغير سواء أكان ذلك بمقابل مالي أم دون مقابل، فلا يجوز أن يقدم صاحب الحيوانات المنوية حيواناته هبة لغيره لكي ينتفع بها أو أن تقدم صاحبة البويضة بويضاتها لمن تنتفع بها دون مقابل، كأن يتم التبرع بها للزوجين للحصول على الذرية والإنجاب لعقم أصابهما أو أصاب أحدهما.

الحالة الثانية: أن يكون التجميد بهدف الحصول على مواصفات معينة في صاحبها

وذلك بأن يكون التجميد وسيلة تسويق للحيوانات المنوية والبويضات للحصول على مواصفات محددة في المولود، وهذا من نكاح الاستبضاع الذي حرمه الإسلام فعن عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ عَائِشَةَ، زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرَتْهُ: "أَنَّ النِّكَاحَ فِي الجَاهِلِيَّةِ كَانَ عَلَى أَرْبَعَةِ أَنْحَاءٍ: فَنِكَاحٌ مِنْهَا نِكَاحُ النَّاسِ اليَوْمَ: يَخْطُبُ الرَّجُلُ إِلَى الرَّجُلِ وَلِيَّتَهُ أَوِ ابْنَتَهُ، فَيُصْدِقُهَا ثُمَّ يَنْكِحُهَا، وَنِكَاحٌ آخَرُ: كَانَ الرَّجُلُ يَقُولُ لِامْرَأَتِهِ إِذَا طَهُرَتْ مِنْ طَمْثِهَا: أَرْسِلِي إِلَى فُلاَنٍ فَاسْتَبْضِعِي مِنْهُ، وَيَعْتَزِلُهَا زَوْجُهَا وَلاَ يَمَسُّهَا أَبَدًا، حَتَّى يَتَبَيَّنَ حَمْلُهَا مِنْ ذَلِكَ الرَّجُلِ الَّذِي تَسْتَبْضِعُ مِنْهُ، فَإِذَا تَبَيَّنَ حَمْلُهَا أَصَابَهَا زَوْجُهَا إِذَا أَحَبَّ، وَإِنَّمَا يَفْعَلُ ذَلِكَ رَغْبَةً فِي نَجَابَةِ الوَلَدِ، فَكَانَ هَذَا النِّكَاحُ نِكَاحَ الِاسْتِبْضَاعِ"[39].

وطلب صفة النجابة كان يرجى اكتسابه من ماء الرجل الذي استبضعت الزوجة منه، وكانوا في الجاهلية يطلبون كانوا يطلبون ذلك من أكابرهم ورؤسائهم في الشجاعة أو الكرم، رغبة منهم أن يكتسب المولود هذه الصفات[40]، وهذه الطريقة التي تستخدمها بنوك المني حديثًا حيث إنها تقوم بجمع الحيوانات المنوية والبويضات من الأشخاص المميزين بصفات مرغوبة كالذكاء وغيره من الصفات المرغوبة ثم تقوم ببيعها لمن يريد.

---

[37] عبيد، حسين، التداوي بالخلايا الجذعية في ميزان الشريعة الإسلامية دراسة فقهية مقارنة، 1445، جامعة أسوان.

[38] الباز، تجميد الحيوانات المنوية والبويضات، 226.

[39] البخاري، صحيح البخاري، 15/7، حديث رقم: 5127، تحقيق: محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة، ط1.

[40] ابن حجر، فتح الباري، 185/9.

الحالة الثالثة: الرغبة في الحصول على الذرية بعد وفاة صاحب الحيوان المنوي أو صاحبة البويضة، حيث يتفق الزوجان على بقاء الحيوانات المنوية أو البويضات مجمدة، فيما لو مات أحدهما وكان الآخر على قيد الحياة ورغب في الإنجاب، فيمكنه استعادة الحيوانات المنوية أو البويضات المجمدة، ثم إجراء عملية التلقيح الصناعي لها فيتحقق الحمل والإنجاب بعد موت الزوج أو الزوجة[41].

الحالة الرابعة: تجميد البويضات من العازبة: وذلك رغبة في استخدامها بعد الزواج مخافة بلوغ سن اليأس، أو لعدم رغبتها بالإنجاب في السنوات الأولى من الزواج للحفاظ على القوام والجمال، أو لانشغالها بالعمل أو الدراسة، أو غيرها من الأسباب. فالمفاسد التي يمكن تحقيقها من تجميد البويضات في مثل هذه الحالة تفوق مشكلة الحرمان من الإنجاب، فاحتمال الخطأ وارد حيث قال الدكتور محمد علي البار: "احتمالات الخطأ موجودة لا أستطيع أن أحدد النسبة ولكنها نادرة، وموجودة مثلها مثل تحليل الدم... واحتمالات الخطأ في شيء يسبب اختلاط الأنساب يحتاج إلى إعادة نظر وإلى التروي فيه"[42]، فهنا غلبت المفاسد على المصلحة المرجوة من التجميد والقول بإباحة ذلك مطلقًا يفتح شرًا في المجتمع الإسلامي، والمحافظة عليه تقتضي إغلاق هذا الباب.

الفرع الثالث: الضوابط الشرعية لاستخدام الحيوانات المنوية والبويضات المجمدة[43]

هناك مجموعة من الضوابط والشروط التي يجب أن تراعى وتطبق في عملية تجميد الحيوانات المنوية والبويضات لضمان منع المفاسد الناتجة عن هذه العملية وضمان استخدام الحيوانات المنوية والبويضات بالطريقة المشروعة، وبيان هذه الشروط والضوابط على النحو الآتي:

1- أن يكون السبب الذي أبيح القيام بعملية التجميد لأجله لا يزال قائمًا عند الشروع بالتجميد.
2- أن يتم حفظ العينات ضمن إجراءات صارمة ومشددة من حيث توثيق معلومات صاحبها ومنع اختلاطها بغيرها أثناء عملية الحفظ، والرقابة المشددة على ذلك.
3- ألا يكون لعملية التجميد آثار سلبية على الجنين.
4- ألا يتم التلقيح بالخلايا الجنسية المجمدة إلا بموافقة الزوجين معًا، وأن يكون ذلك أثناء قيام عقد الزوجية بينهما عند اتخاذ قرار التلقيح بالحيوانات المنوية أو البويضات المجمدة، فيحرم القيام بهذه العملية بعد الموت أو الطلاق.
5- أن يكون تجميد الحيوانات المنوية والبويضات متعلقًا بالسبب المشروع الباعث عليه وجودًا وعدمًا، فإذا انعدم السبب بطلت عملية التجميد ووجب اتلاف العينات التي تم تجميدها.
6- ألا يكون تجميد الحيوانات المنوية والبويضات نهجًا عامًا يتخذه شباب المسلمين وبناتهم، إنما هو رخصة يلجأ لها من اضطر لها أو احتاجها بشكل خاص، على أن يتم دراسة كل حالة على حدة من حيث حلها وحرمتها من قبل أهل العلم والخبرة.

---

[41] الباز، تجميد الحيوانات المنوية والبويضات ، 219.

[42] مجلة مجمع الفقه الإسلامي، 1/ ٥٠٨، العدد3، الدورة الثالثة، ١٤٠٨هـ.

[43] دار الإفتاء الفلسطينية، حكم تجميد الحيوانات المنوية أو البويضات لاستخدامها مستقبلًا، قرار رقم:181/1.

المبحث الخامس: بنوك حفظ الحيوانات المنوية والبويضات المجمدة.

المطلب الأول: المصالح المترتبة على إنشاء بنوك الحيوانات المنوية والبويضات الملقحة

1- الحفاظ على النسل من خلال حفظ الخلايا الجنسية من التلف لإبقاء الفرصة متاحة للإنجاب، من خلال استعمالها في إجراء عمليات التلقيح الصناعي، خاصة في حالات الإصابة بمرض السرطان وغيره من الأمراض التي تؤدي إلى العقم[44].
2- تجميع الحيوانات المنوية الضعيفة وحفظها معًا ثم القيام بعملية الإخصاب بهدف زيادة نسبة نجاح العملية[45].
3- إبقاء فرص الإنجاب للزوجين مع تقدم السن، فقد يسعى البعض في الحصول على الأولاد عند تقدمهم بالسن[46].
4- تمكين الأزواج الذين يمرون بظروف خاصة من الحصول على النسل، كالذين غيبتهم السجون أو الذين أبعدتهم المسافات لأسباب قاهرة[47].
5- إجراء التجارب والأبحاث العلمية على الخلايا الجنسية المجمدة والتي من شأنها علاج العديد من الأمراض المستعصية، والإفادة في عمليات زراعة الأعضاء للأفراد دون الحاجة لأخذها من غيرهم.
6- تجنب خطر الحمل المتعدد للمرأة، حيث أن الطبيب في السابق كان يضع جميع البويضات الملقحة في رحم المرأة، ليزيد من نسبة نجاح عملية زراعة البويضة في الرحم.
7- عدم تعريض المرأة لمخاطر الأدوية والمنشطات، ومخاطر عملية التنظير وسحب البويضات.
8- تجنب تكرار كشف العورات للحصول على الخلايا الجنسية.

المطلب الثاني: المفاسد المترتبة على إنشاء بنوك الحيوانات المنوية والبويضات[48]

1- استخدام الخلايا الجنسية المجمدة كنوع من أنواع التجارة من خلال بيعها لمن يعانون من العقم، وهذا يفتح الباب لاختلاط الأنساب.
2- ظهور نكاح الاستبضاع بشكل عصري، حيث تقوم هذه البنوك بجمع الخلايا الجنسية للأفراد المتميزين في المجتمع ويقوم البعض بشرائها رغبة في الحصول على أطفال بصفات مميزة.
3- استخدام غير مني الزوج في عملية التلقيح الصناعي لإنجاح العملية وتحقيق المكاسب المادية.
4- إمكانية حدوث الخطأ في نسبة المني لصاحبه، وإن كانت نسبة ضئيلة إلا أنها تبقى واردة.
5- فتح المجال أمام الأفراد لبيع خلاياهم الجنسية مقابل الحصول على مردود مادي.
6- إمكانية قيام أحد الزوجين بالإنجاب بعد وفاة الآخر.

---

[44] البار، القضايا الأخلاقية الناجمة عن التحكم في تقنيات الإنجاب، 82.

[45] الفوزان، إنشاء بنوك المني دراسة فقهية، 153، مجلة الدراسات الإسلامية، المجلد 26، العدد 3، 1435هـ.

[46] باحامد، بنوك المستخرجات البشرية في ميزان الشرع، 55.

[47] غنيم، الاستنساخ والإنجاب بين تجريب العلماء وتشريع السماء، 256، دار الفكر العربي، مصر، ط1.

[48] البار، القضايا الأخلاقية الناجمة عن التحكم في تقنيات الإنجاب، 92. باحامد ، بنوك المستخرجات البشرية في ميزان الشرع، 59-63. مرحبا، البنوك الطبية البشرية، 504-507.

7- تشجيع ظاهرة الرحم المستأجرة، حيث تقوم المرأة باستئجار امرأة أخرى لكي يتم غرس اللقيحة في رحمها وتقوم بحمل الجنين وتسليمه عند الولادة لصاحبة اللقيحة مقابل مبلغ من المال.

8- إمكانية استعمال خلايا جنسية من قبل المحارم دون العلم بذلك، لجهالة صاحب الحيوانات المنوية أو صاحبة البويضة.

9- انتشار الأمراض الوراثية.

المطلب الثالث: حكم إنشاء مثل هذه البنوك:

لا خلاف بين الفقهاء المعاصرين على حرمة إنشاء بنوك تقوم ببيع الحيوانات المنوية أو البويضات، أو القيام بعمليات التلقيح خارج نطاق الزوجية[49].

ولكن اختلف الفقهاء في حكم إنشاء بنوك حفظ الحيوانات المنوية والبويضات لأغراض علاجية، وهو في الحقيقة مبني على الخلاف في حكم التجميد[50]، فمن قال بحرمة تجميد الحيوانات المنوية والبويضات فهو بالتالي يرى حرمة إنشاء بنوك الحيوانات المنوية والبويضات، ومن قال بالجواز، فهو بالتالي يرى جواز إنشاء هذه البنوك.

وقد تقدم ترجيح جواز تجميد الحيوانات المنوية والبويضات وفق ضوابط وشروط، ويترتب على ذلك أن إنشاء بنوك الحيوانات المنوية والبويضات يجب ألا يتعارض مع أي ضابط من تلك الضوابط.

الخاتمة:

وتشتمل على أهم النتائج والتوصيات:

أولًا: النتائج:

1- تجميد الحيوانات المنوية: هو عملية حفظها بالتبريد تدريجيًا، ثم وضعها في النيتروجين السائل تحت درجة حرارة تصل إلى 196درجة مئوية تحت الصفر، ثم يتم إدخالها في حاضنات خاصة معدة لذلك لحين الحاجة إليها.

2- تجميد البويضات: هو عملية يتم فيها تجميع البويضات من رحم المرأة ثم حفظها بالتبريد بالنيتروجين السائل عند درجة حرارة تصل إلى196مئوية تحت الصفر، وتخزن للتخصيب في وقت لاحق، ثم زراعتها في رحم امرأة.

3- تتم عملية تجميد الحيوانات المنوية وفق عدد من الخطوات، للحفاظ على وظيفة الحيوانات المنوية من التلف أثناء التجميد.

4- يتميز التزجيج عن التجميد البطيء بأنه يتجنب تكوين بلورات الجليد في الخلايا والفضاء خارج الخلية وبهذا تكون نسبة نجاح التجميد أعلى في التزجيج منه في التجميد البطيء.

5- هناك أسبابٌ عديدةٌ ومتنوعةٌ دعت إلى تجميد الحيوانات المنوية والبويضات، منها ما هو علاجي ومنها ما هو شخصي.

6- هناك آثار صحية تنتج عن تجميد الحيوانات المنوية والبويضات: كإمكانية انتقال فيروسات الكبد الوبائي بين عينات الحيوانات المنوية المراد تجميدها، أو حصول ضعف في خصوبتها بحيث تصبح أقل من الجديدة، وإذا كان استخراج الحيوانات المنوية من الرجل من خلال عملية جراحية فهناك مخاطر اعتيادية كما هو الحال مع أي عملية جراحية أخرى، كالنزيف، والشعور بعدم الراحة.

---

[49] طالب، عبد الرحمن محمد أمين، البنوك الطبية: واقعها وأحكامها، 1318، المجلد: 2، السجل العلمي لمؤتمر الفقه الإسلامي الثاني، جامعة محمد بن سعود الإسلامية، 2010م.

[50] المدحجي، أحكام النوازل في الإنجاب، 526/2.

7- هناك مشاكل اجتماعية وأخلاقية تعترض تجميد الحيوانات المنوية والبويضات وما ينتج عنها من تقنيات وإجراءات، كإنجاب الأطفال بعد وفاة أصحاب الخلايا الجنسية المجمدة، وشراء أجنة من أبوين لهما صفات وراثية مميزة "نكاح الاستبضاع"، وحمل أجنة بواسطة الرحم المستأجرة بعد وفاة الأبوين، وجهالة من يمنح المني والبويضة، واحتمالية حدوث تلقيح بين المحارم نتيجة جهالة المانحين، وزيادة نسبة احتمال الإصابة بالأمراض الوراثية، وغيرها العديد من المشاكل.

8- اختلف الفقهاء والباحثون في حكم تجميد المني والبويضات عند وجود الحاجة لذلك مدة من الزمن، فمنهم من قال بجواز تجميد المني والبويضات بشروط، والقول الثاني: يحرم تجميد الحيوانات المنوية والبويضات، وقد رجح الباحثان القول بجوازه بالشروط والضوابط التي ذكرها العلماء.

9- هناك حالات يحرم فيها تجميد الحيوانات المنوية والبويضات وحالات يجوز فيها التجميد وذلك تبعًا للباعث الذي دفع للقيام بعملية التجميد والهدف منها.

10- هناك مجموعة من الضوابط والشروط التي يجب أن تراعى وتطبق في عملية تجميد الحيوانات المنوية والبويضات لضمان منع المفاسد الناتجة عن هذه العملية وضمان استخدام الحيوانات المنوية والبويضات بالطريقة التي تحقق المصالح التي شرعت لها.

11- اختلف الفقهاء في حكم إنشاء بنوك حفظ الحيوانات المنوية والبويضات لأغراض علاجية، وهو في الحقيقة مبني على الخلاف في حكم التجميد، وقد رجح الباحث جواز تجميد الحيوانات المنوية والبويضات في البنوك المعدة لها وفق ضوابط وشروط.

ثانيًا: التوصيات:

1- يجب على الحكومات الإسلامية أن تقوم بتشكيل لجان إشرافية مختصة في كل مركز أو بنك للخلايا الجنسية، تكون وظيفتها دراسة الحالات التي تتقدم لإجراء عمليات التجميد، فإذا كان الباعث على التجميد مشروعًا يتم قبول الطلب وإلا يتم رفضه.

2- التوصية بإقرار قانون يجرم ويعاقب كل من يقوم بالاتجار بالخلايا الجنسية البشرية.

3- دعم وتكثيف الدراسات حول التجارب التي تعمل على إنتاج العلاجات من خلال البويضات الملقحة.

قائمة المصادر والمراجع:

القرآن الكريم برواية حفص عن عاصم.

الأحمد، يوسف بن عبد الله بن أحمد، أحكام نقل أعضاء الإنسان في الفقه الإسلامي، رسالة دكتوراة، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، 1424هـ.

با حامد، إدريس بن بابا بن عمر بن جمة، بنوك المستخرجات البشرية في ميزان الشرع، رسالة ماجستير، جامعة السلطان قابوس، عُمان، 2020م.

با سلامة، عبدالله حسين، الاستفادة من الأجنة المجهضة والفائضة في زراعة الأعضاء وإجراء التجارب، مجلة مجمع الفقه الإسلامي.

البار، محمد بن علي، القضايا الأخلاقية الناجمة عن التحكم في تقنيات الإنجاب، أكاديمية المملكة المغربية، الدورة العاشرة، 1986م.

البار، محمد علي، أخلاقيات التلقيح الاصطناعي، الدار السعودية، جدة، ط1، 1407هـ.

باز، أحمد عباس، تجميد الحيوانات المنوية والبويضات رؤية فقهية طبية، مجلة علوم الشريعة والقانون، المجلد1، العدد41، 2014م.

البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله، صحيح البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، ط1، 1422هـ.

البهوتي، منصور بن يونس بن صلاح الدين، كشاف القناع عن متن الإقناع، دار الكتب العلمية.

ابن تيمية، تقي الدين ابن تيمية، رسالة في العقل والروح، ط2، دار الهجرة، دمشق، 1408هـ.

الجارحي، محمد محمد محمود، تجميد البويضات بين الفقه الإسلامي والتقدم الطبي، مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية بدمياط الجديدة، العدد السابع، 2019.

جلود، صالح، التلقيح الاصطناعي وتجميد البويضات والحيوانات المنوية في الشريعة الإسلامية والقانون الجزائري، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، مجلد11، العدد1، 2022م.

حتحوت، حسان حتحوت، استخدام الأجنة في البحث والعلاج والوليد عديم الدماغ مصدرًا لزراعة الأعضاء الحيوية ، ١٣٨٠/6، مجلة مجمع الفقه الإسلامي.

ابن حجر، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني، فتح الباري شرح صحيح البخاري، دار المعرفة، بيروت.

الحقيل، مساعد، الأحكام الفقهية المتعلقة بعلاج السرطان وآثارِه، رسالة ماجستير، 1425هـ.

أبو داود، سليمان بن الأشعث، سنن أبي داود، تحقيق: شعَيب الأرنؤوط ومحَمَّد كامِل قره بللي ، دار الرسالة العالمية، ط1، 1430هـ.

الزَّبيدي، محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، تاج العروس من جواهر القاموس، دار الهداية.

الزعيري، خالد أحمد، الخلية الجذعية، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، 1429هـ.

أبو زيد، بكر بن عبد الله، فقه النوازل، مؤسسة الرسالة، ط1، بيروت، 1416هـ.

الزيلعي، عثمان بن علي بن محجن، تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق، المطبعة الكبرى الأميرية، القاهرة، ط1، 1313هـ.

السباعي والبار، زهير السباعي ومحمد علي البار، الطبيب أدبه وفقهه، دار القلم، دمشق، ط1، 1413هـ.

الشاطبي، إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي، الموافقات، تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، ط1، دار ابن عفان، 1417هـ.

الشهاوي، شفيقة الشهاوي رضوان، تجميد البييضات بين الطب والشرع.

الشويرخ، سعد بن عبد العزيز بن عبد الله الشويرخ، أحكام التلقيح غير الطبيعي، دار كنوز اشبيليا للنشر والتوزيع، الرياض، ط1، 1430هـ.

طالب، عبد الرحمن محمد أمين، البنوك الطبية: واقعها وأحكامها، السجل العلمي لمؤتمر الفقه الإسلامي الثاني، جامعة محمد بن سعود الإسلامية، 2010م.

طايع، هدى حسن، تجميد بويضات الفتاة العذراء وأثره على غشاء البكارة، العدد38، 2023م.

ابن عاشور، محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر، مقاصد الشريعة الإسلامية، تحقيق: محمد الحبيب ابن الخوجة، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، 1425هـ.

العبادي، عبد السلام، حكم الاستفادة من الأجنة المجهضة أو الزائدة عن الحاجة، مجلة مجمع الفقه الإسلامي.

عبد اللطيف، فاطمة عبد الرحمن عبد اللطيف، المقاربات الطبية والثقافية والاجتماعية لتجميد البويضات، مجلة كلية الآداب بقنا، العدد55، 2022/4.

عبد الله، هاشم جميل ،زراعة الأجنة في ضوء الشريعة الإسلامية ، مجلد22، العدد232، مجلة الرسالة الإسلامية، ديوان الوقف السني، 1989م.

عبيد، حسين، التداوي بالخلايا الجذعية في ميزان الشريعة الإسلامية دراسة فقهية مقارنة، جامعة أسوان.

العلوجي، صباح ناصر، علم وظائف الأعضاء، دار الفكر، 1435هـ، عمان.

عمر، أحمد مختار عبد الحميد، معجم مقاييس اللغة العربية المعاصرة، عالم الكتاب، ط1، 1429هـ.

الغرناطي، محمد بن يوسف، التاج والإكليل لمختصر خليل، دار الكتب العلمية، ط1، 1416هـ.

غنيم، عبد الخالق، عقم الرجال بين الإسلام والطب، الدار العربية للعلوم، ط1، 1422هـ، بيروت.

غنيم، كارم، الاستنساخ والإنجاب بين تجريب العلماء وتشريع السماء، دار الفكر العربي، مصر، ط1، 1418هـ.

فاخوري، سبيرو، العقم عند الرجال والنساء: أسبابه وعلاجه، دار العلم للملايين، ط4، 1984م.

الفوزان، صالح بن محمد، إنشاء بنوك المني دراسة فقهية، مجلة الدراسات الإسلامية، المجلد 26، العدد 3، نشر بتاريخ: 1435/2/16هـ.

الفيروزآبادى، مجد الدين، القاموس المحيط، مؤسسة الرسالة، ط8، بيروت، 1426هـ.

القاضي عياض، عياض بن موسى بن عياض، إِكمَالُ المُعْلِمِ بفَوَائِدِ مُسْلِم، تحقيق: الدكتور يحْيَى إِسْمَاعِيل، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، ط1، 1419هـ.

القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر، تفسير القرطبي، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، ط2، دار الكتب المصرية، القاهرة، 1384هـ.

ابن القيم، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين، زاد المعاد في هدي خير العباد، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط27، 1415هـ.

مجلس المجمع الفقهي الإسلامي برابطة العالم الإسلامي في دورته السابعة عشرة المنعقدة بمكة المكرمة، في الفترة من ١٩-٢٣/١٠/١٤٢٤هـ الذي يوافقه: ١٣-٢٠٠٣/١٢/١٧م.

المدحجي، محمد بن هائل، أحكام النوازل في الإنجاب، دار كنوز اشبيليا، ط1، 1430هـ، الرياض.

مرحبا، إسماعيل غازي، البنوك الطبية البشرية وأحكامها الفقهية، دار ابن الجوزي، ط1، 1429هـ.

مسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري، صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي، لسان العرب، دار صادر، بيروت، ط3، 1414هـ.

النتشة، محمد عبد الجواد حجازي، المسائل المستجدة في ضوء الشريعة الإسلامية، رسالة دكتوراة، جامعة أم درمان، 1417هـ.

النوري، ماجدة عبد الرضا، علم الأنسجة، ط1، 1982م، بغداد.

النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف، المجموع شرح المهذب، دار الفكر.

النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، ط2، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

ياسين، محمد نعيم، حقيقة الجنين وحكم الانتفاع به في زراعة الأعضاء والتجارب العلمية ، مجلة مجمع الفقه الإسلامي.

المراجع الأجنبية:

Taruzzi and others, Nicoletta Taruzzi, Marco Nadalini and Andrea Borini , Human Sperm Cryopreservation: Update on Techniques, Effect on DNA Integrity , Hindawi limited.

Rozati and others, Hamoun Rozati ,Thomas Handley and Channa Jayasena, Process and Pitfalls of Sperm Cryopreservation, Vol. 1/6, Journal of Clinical Medicine, Published: 19 September 2017.

Konc and Others, János Konc, Katalin Kanyó, Rita Kriston, Bence Somoskyi, and Sándor Cse ,Hindawi, Cryopreservation of, Embryos and Oocytes in Human Assisted Reproductio, 3, 23/3/2014.

BANDULARATNE and BONGSO, ENOKA BANDULARATNE AND ARIFF BONGSO, ,Repeated Freeze-Thaw of Human Sperm, Vol. 243/23, Andrology Journal, First published: 02 January 2013.

Konc and other, János Konc, Katalin Kanyó, Rita Kriston, Bence Somoskyi, and Sándor Cseh , Cryopreservation of Embryos and O ocytes in Human Assisted Reproduction, 2, Hindawi Publishing Corporation BioMed Research International, Published 23 March 2014.

Carroll, John Carroll, Development of oocyte banks and systems, 165,166, University College London.

Medicine, Guide for Patients, 5-7, Revised 2018. 7- American Society for Reproductive.

Davies and others, Melanie Davies ,Catrin Argyle, Joyce Harper , Oocyte ryopreservation: where are we now, 441,442, Vol.22, Human Reproduction Update, March 22, 2016.

The Practice Committee of American Society for Reproductive Medicine, Ovarian tissue cryopreservation, 1237-1238, VOL.101. No 5, May 2014.

Gupta and others, Sajal Gupta, Rakesh Sharma, and Ashok Agarwa, The Complete Guide to Male Fertility Preservation, 185, The Process of Sperm CryopreservationThawing and Washing Techniques, Chapter 14, 2018.

الإصدار السادس – العدد تسعة وخمسون
تاريخ الإصدار: 2 – أيلول – 2023م
www.ajsp.net
ISSN: 2663-5798

“Freezing sperm and eggs Jurisprudence study”

Researchers:
Abdallah Mohammed Abu Al-Rob
Master's student in Jurisprudence and its Fundamentals / Al-Quds University

Dr. Mohammad Motlaq Mohammad Assaf
Coordinator of the Doctorate of Jurisprudence and Its Fundamentals Program /
College of Da`wah and Religion
Al-Quds University / Palestine.

Abstract:
Freezing sperm is a modern calamity, which has spread to Islamic and Western societies in large proportions, and banks have been created to keep them ،It was necessary to explain what this process is, what reasons for its action, what are its effects on the individual and society, and what is its ruling in the Sharia.

This study examined the meaning of freezing sperm and eggs, and the study showed how the freezing process is automated, and explained the health and personal reasons for resorting to this process for both men and women ،Then she clarified the legal ruling on the permissibility of carrying out the freezing process if the need arises for that within conditions and controls, then she mentioned some cases in which it is permissible to resort to freezing, and also mentioned some cases in which resort to freezing is prohibited, and then clarified what is meant by semen banks and eggs, and what interests and spoilers arise from their establishment ،Then this study concluded that sperm and egg banks may be established with conditions and controls.

Keywords: Contemporary medical issues; Islamic Fiqh; Jurisprudence of Contemporary issues; Sperm and egg banks.